

وزارة النقل

قرار رقم ٤٥٢ لسنة ٢٠٢٦

صادر في ٢٣/٧/٢٠٢٦

وزير النقل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٦٢ لسنة ٢٠٢٣ باعتبار مشروع
توسعة كوبري الشموط العلوي على طريق القاهرة / الإسكندرية الزراعي من أعمال
المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكباري ؛

قصر :

(المادة الأولى)

تنزع ملكية الأراضي والعقارات المبينة تفصيلاً بالكشوف المرافقة الواردة من
مديرية المساحة بالقليوبية وعددها (٧) كشوف بالمسطحات التي تم العرض والنشر لها ،
نطاق محافظة القليوبية ، والتي تعذر توقيع أصحابها أو ذوي الشأن على النماذج
الخاصة بنقل ملكيتها للمنفعة العامة تنفيذاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٦٢
لسنة ٢٠٢٣ باعتبار مشروع توسعة كوبري الشموط العلوي على طريق القاهرة
الإسكندرية الزراعي، من أعمال المنفعة العامة .

(المادة الثانية)

على الجهات المعنية نشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وإيداعه في مكتب
الشهر العقاري المختص .

(المادة الثالثة)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه
كل فيما يخصه .

وزير النقل

فريق مهندس / كامل عبد الهادي الوزير

[illegible]

Copyright © 2009 by John Wiley & Sons, Inc.

تعرض الخواص ببيانات وخرائط المقروء في العدد ٢٠٠٩/١١ إلى ٢٠٠٩/١٢ ويتلخص أبرز الملاحظات هي ٢٠٠٩/١٢/٢٠

المعاملات الآتية لمشروع ٤٤١ طريق الصلور بشارته (القرن رقم ٢٩٦٧ لسنة ٢٠٢٣) المنشور بالوقائع الرسمية عدد ٥٨٥٢٠ سكر (١)

٩٠٩٩/١١٩
سنة اربع مئ و اربع مئ و اربع مئ
الاحد اربع مئ و اربع مئ

1	1	1	1
تاريخ التسجيل	محافظة القويبة	مركز بنها	سجل

[illegible]

Highly valued by the public

WILLIAM HENRY HARRIS, JR.

المحكمة

مکتبہ اسلامیہ، لاہور

1000

[illegible]

